



بقلم : محمد حامد الصياد
مستشار التأمين الاجتماعي
وكيل أول وزارة التأمينات (الأسبق)
رئيس صندوق التأمين الاجتماعي للعاملين بالحكومة (الأسبق)

التأمينات الإجتماعية والوعى التأميني

امتدت مظلة التأمين الاجتماعي تشريعيا لتشمل كل مواطن في مصر ، بشكل مباشر (المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) ، وبشكل غير مباشر (المستحقين عن المؤمن عليهم وأصحاب المعاشات) .

ومع امتداد هذه المظلة تشريعيا ، إلا أنها لم تمتد في الواقع العملي بالشكل المأمول ، ويرجع ذلك في الأساس إلى نقص الوعى التأميني لدى المخاطبين بأحكام نظم التأمين الاجتماعي ، والذي يتمثل بصفة أساسية في عدم معرفة المبادئ والمفاهيم والحقائق المتعلقة بهذا النظام الهام لمجموع المواطنين .

وفي هذا الإطار ومن خلال هذه المجلة العريقة ، التي تقوم بدور هام وأساسي علي مدي أكثر من نصف قرن في نشر الوعى التأميني ، نتناول بعض الموضوعات ذات العلاقة بالوعى التأميني التي نأمل الاستفادة منها .

ست وعشرون : حالات إيقاف المعاش

تناولنا في عشرة أعداد سابقة من المجلة موضوع المستحقين في المعاش ، وذلك علي النحو التالي :

- يوليو 2017 : إجراءات ومستندات الصرف في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
 - سبتمبر 2017 : شروط الاستحقاق في المعاش في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش.
 - أكتوبر 2017 : توزيع المعاش في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
 - نوفمبر 2017 : حدود الجمع بين المعاشات في حالة وفاة المؤمن عليه أو صاحب المعاش .
 - ديسمبر 2017 : الرد والأيلولة للنصيب في المعاش الذي لا يستحق كليا أو جزئيا .
 - يناير 2018 : مراعاة حدود الجمع بين النصيب في المعاش والدخل من عمل أو مهنة .
 - فبراير 2018 : الرد والأيلولة للنصيب في المعاش الذي يتم إيقافه جزئيا أو كليا .
 - مارس 2018 : النصيب المستحق والنصيب المنصرف لكل مستحق .
 - أبريل 2018 : أحكام خاصة بصرف المعاش للمستحقين عن المؤمن عليه أو صاحب المعاش
 - مايو 2018 : حالات قطع المعاش .
- ونستكمل بمشيئة الله تعالى في هذا العدد من المجلة هذا الموضوع في مجال : حالات إيقاف المعاش ، وذلك علي النحو التالي :

يوقف معاش المستحق جزئياً أو كلياً في حالة توافر أي من الحالات الآتية وذلك فيما عدا :
1 - الأرملة : حيث يجمع بين نصيبه في المعاش المستحق له عن زوجته ودخله من العمل بدون حدود.

2 - الأرملة : حيث تجمع بين نصيبها في المعاش المستحق لها عن زوجها ودخلها من العمل بدون حدود .

بمعنى أن حالات الإيقاف الجزئي أو الكلى التي سيتم بيانها فيما يلي إنما تنطبق على المستحقين الآتيين : الابن - البنت - الوالد - الوالدة - الأخ - الأخت .

أولاً : الالتحاق بعمل

يراعى بالنسبة للدخل من عمل ما يلي :

1 - يقصد به الدخل الذي يحصل عليه المستحق نتيجة لعمله لحساب الغير ، سواء كان ذلك الغير حكومة أو قطاع عام أو قطاع خاص .

2 - يتم التعامل معه على أساس الدخل الصافي من العمل ويمثل مجموع ما يحصل عليه المستحق من أجر أساسي ومتغير مخصصاً منه :

أ - حصة المستحق في اشتراكات التأمين الاجتماعي عن هذا الدخل .

ب - الضرائب المستحقة عن هذا الدخل .

3 - يتم تحديده بالنسبة للأجر الأساسي بالدخل الصافي المستحق في بداية الالتحاق بالعمل .

4 - يتم تحديده بالنسبة للأجر المتغير بالدخل الصافي لعناصر هذا الأجر غير المرتبطة بإنتاجية المؤمن عليه في بداية الالتحاق بالعمل كالبدلات ، العلاوات الخاصة ، العلاوة الاجتماعية إلخ .

5 - إذا كان الدخل الصافي من العمل يساوى أو يزيد على قيمة النصيب المستحق في المعاش يوقف صرف المعاش .

6 - إذا كان الدخل الصافي من العمل يقل عن قيمة النصيب المستحق في المعاش يصرف من المعاش الفرق بينه وبين الدخل .

7 - يجمع المستحق بين الدخل الصافي من العمل ونصيبه في المعاش في حدود 100 جنيه شهرياً .

8 - بمراعاة البندين 6 ، 7 السابقين تكون حدود الجمع بين المعاش والدخل الصافي من عمل كما يلي :

" 100 جنيه أو قيمة المعاش أيهما أكبر "

حيث يكون في حدود 100 جنيه إذا كانت قيمة المعاش أقل من أو تساوي 100 جنيه .

ويكون الجمع في حدود المعاش إذا كانت قيمة المعاش أكبر من 100 جنيه .

9 - يصرف المعاش عن الشهر الذي يلتحق فيه المستحق بالعمل على أساس شهر كامل ، حيث يتم الإيقاف كلياً أو جزئياً من أول الشهر التالي للالتحاق بالعمل .

10 - عند إيقاف معاش أحد المستحقين ورده كلياً أو جزئياً وسبق أن تم تحسين معاشه بصفة استثنائية بذاته وباسمه ، يراعى إيقاف المعاش الاستثنائي المقرر له وعدم رده على باقي المستحقين ، ولا يعتبر المعاش الاستثنائي جزء من المعاش الذي يتم رده على باقي المستحقين (قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 1333 لسنة 2013 باعتماد قرارات لجنة المعاشات والمكافأة الاستثنائية الصادر بتاريخ 2013/11/14).

11 - بمراعاة ما تضمنه البند 10 السابق ، يتم رد النصيب في المعاش الذي يتم إيقافه كلياً أو جزئياً على باقي المستحقين من أول الشهر الذي يتم فيه الإيقاف .

وذلك بمراعاة ما يلي :

أ - يتم الرد على باقي المستحقين من ذات الفئة ويتم توزيع النصيب المعاد توزيعه عليهم بالتساوي دون تفرقة بين ذكر و أنثى .

ب - في حالة عدم وجود مستحقين آخرين من ذات الفئة الموقوف نصيبها يتم توزيع النصيب المعاد توزيعه على باقي المستحقين من الفئات الأخرى بمراعاة الترتيب الموضح بالجدول التالي :

- (1) من فئة الأزواج الي فئة الأولاد ثم فئة الوالدين ثم فئة الأخوة والأخوات .
 - (2) من فئة الأولاد الي فئة الأزواج ثم فئة الوالدين .
 - (3) من فئة الوالدين الي فئة الأزواج ثم فئة الأولاد ثم فئة الأخوة والأخوات .
- ج - يتحدد نصيب المستحق الذي يتم الرد عليه بما لا يجاوز الحد الأقصى للنصيب المحدد له بجدول التوزيع - وهو كما يلي :
- (1) فئة الأزواج (واحد أو أكثر) - $4/3$ المعاش .
 - (2) ولد واحد فقط (ابن أو بنت) - $3/2$ المعاش .
 - (3) أكثر من ولد (أبناء وبنات) - كامل المعاش بمراعاة ألا يزيد نصيب الواحد منهم علي $3/2$ المعاش .

- (4) الوالدان (واحد أو اثنان) - $2/1$ المعاش .
 - (5) الأخوة والأخوات (واحد أو أكثر) - $2/1$ المعاش .
- د - يتحدد نصيب الفئة التي يتم الرد عليها بمراعاة الحد الأقصى المشار إليه بالبند " ج السابق ، حتي ولو وجدت فئات أخرى مستحقة الصرف جزئياً في الحالة الجاري رد النصيب الموقوف فيها على باقي المستحقين .
- هـ - في حالة زيادة نصيب الفئة التي يتم الرد عليها على الحد الأقصى للنصيب المحدد لها بجدول التوزيع فإنه يتم رد هذه الزيادة على الفئة التالية وذلك بمراعاة الأولويات السابق إيضاحها .

و - يسمى النصيب المستحق الصرف لكل مستفيد بعد تطبيق الخطوات المتقدمة - نتيجة لإيقاف معاش أحد المستحقين جزئياً أو كلياً نصيباً منصرفاً .

12 - يتابع تطور الدخل من عمل لاتخاذ الإجراء المناسب وفقاً لما تقدم ، وذلك بطلب بيان عن هذا الدخل في يناير من كل سنة ، مخصوماً منه :

- أ - حصة المستحق في اشتراكات التأمين الاجتماعي عن هذا الدخل .
- ب - الضرائب المستحقة عن هذا الدخل .

ويحدد الدخل من عمل في يناير من كل سنة كما يلي :

- أ - بالنسبة للأجر الأساسي ، الدخل الصافي المستحق عن هذا الأجر في يناير .
 - ب - بالنسبة للأجر المتغير ، الدخل الصافي لعناصر هذا الدخل ، وذلك كما يلي :
- (1) العناصر غير المرتبطة بإنتاجية المؤمن عليه ، تحدد على أساس الدخل الصافي من هذه العناصر في يناير .

(2) العناصر المرتبطة بإنتاجية المؤمن عليه ، تحدد على أساس الدخل الصافي المستحق عن هذه العناصر خلال السنة الميلادية السابقة أو مدة العمل إن قلت عن ذلك ، ويتم تعديل النصيب المنصرف في ضوء البيان الجديد اعتباراً من أول يناير من السنة المقدم عنها البيان الجديد للدخل الصافي .

13 - يتابع أثر الزيادات التي تضاف إلى المعاش على قيمة المعاش المستحق وانعكاس ذلك على حدود الجمع بين المعاش والدخل ، حيث قد يترتب على زيادة قيمة المعاش المستحق الانتقال من تطبيق قاعدة الجمع بين المعاش والدخل من عمل في حدود 100 جنيه (حيث تكون قيمة المعاش أقل من 100 جنيه) ، الي تطبيق قاعدة الجمع بينهما في حدود قيمة المعاش (حيث يترتب على إضافة الزيادة إلى قيمة المعاش المستحق تجاوز قيمته 100 جنيه) .

مثال رقم (1) :

توفيت مؤمن عليها عن والدته وابن عاجز عن الكسب ومعاش مقداره 1800 جنيه - استحق للابن ثلثي المعاش 1200 جنيه وللوالدة ثلث المعاش 600 جنيه .
وفي تاريخ لاحق التحق الابن بعمل حصل منه على دخل صافي مقداره 700 جنيه .
وطبقاً لحدود الجمع بين المعاش والدخل من عمل فإنه يستحق الصرف من المعاش الفرق بينه وبين الدخل من العمل باعتبار أن المعاش أكبر من الدخل وأكبر من 100 جنيه .
أي يستحق صرف 1200 (المعاش المستحق) - 700 (الدخل من عمل) = 500 جنيه ،
وذلك اعتباراً من أول الشهر التالي للالتحاق بالعمل ، واعتباراً من هذا التاريخ فإنه يتم رد النصيب الموقوف من معاش الابن وهو " 1200 - 500 = 700 " جنيهاً إلى الوالدة .
ليصبح نصيبها المستحق الصرف = 600 "النصيب المستحق + 700 " الجزء المردود عليها
= 1300 جنيه .

ونظراً لتجاوز هذا النصيب الحد الأقصى لفئة الوالدين " 1 / 2 المعاش "

فإنه يتم تخفيض النصيب المستحق الصرف للوالدة إلى

$$= 1800 \times \frac{1}{2} = 900 \text{ جنيهاً}$$

وبفرض أنه في أول يناير التالي أصبح دخل الابن الصافي من العمل 1500 جنيه ، في هذه الحالة يتم إيقاف نصيبه بالكامل من أول يناير باعتبار أن دخله الصافي أصبح يزيد علي النصيب المستحق له في المعاش كما يزيد علي 100 جنيه .
ولا يتأثر نصيب الوالدة المستحق الصرف حيث أنها مستحقة الصرف لنصف المعاش " الحد الأقصى المقرر لفئة الوالدين " .

وعلي ذلك فإن المعاش المستحق الصرف من أول يناير يكون كما يلي:

المستفيد	النصيب المستحق الصرف
الابن	--
الوالدة	900 جنيه
الإجمالي	900 جنيه

ثانياً : مزاوله مهنة لمدة خمس سنوات

من المهم أن نشير بداية الي حق المستحق في الجمع بين نصيبه في المعاش والدخل من مهنة بدون حدود لمدة خمس سنوات من تاريخ مزاوله المهنة .

وبعد مضي خمس سنوات من تاريخ مزاوله المهنة :

يستمر كل من الزوج والزوجة في الجمع بين دخله من المهنة ونصيبه في المعاش عن الزوج الآخر بدون حدود ،

وبالنسبة لباقي المستحقين (الابن - البنت - الوالد - الوالدة - الأخ - الأخت) ،

يراعي ما يلي :

- 1- يقصد به الدخل الذي يحصل عليه المستحق نتيجة لعمله لحساب نفسه ، سواء كان ذلك بمزاولته مهنة تجارية أو غير تجارية منظمة بقوانين أو لوائح .
- 2- يتم التعامل معه علي أساس الدخل الصافي من مهنة الخاضع للضريبة .
- 3- يتم تحديده بالدخل الصافي في تاريخ استكمال خمس سنوات في مزاوله المهنة ، وذلك علي أساس آخر إقرار ضريبي سابق علي هذا التاريخ .
- 4- يجمع المستحق من المشار إليهم بصدر هذا الفصل ممن ينطبق عليهم حدود الجمع بين المعاش والدخل من مهنة - بعد استكمال خمس سنوات في ممارسة المهنة - بين الدخل الصافي من المهنة وبين نصيبه في المعاش في حدود 100 جنيه شهرياً فقط .

- 5 - يصرف المعاش عن الشهر الذي يستكمل فيه المستحق خمس سنوات في مزاولة المهنة علي أساس شهر كامل حيث يتم الإيقاف كلياً أو جزئياً من أول الشهر التالي لاستكمال مدة الخمس سنوات في مزاولة المهنة.
- 6- يتم رد النصيب في المعاش الذي يتم إيقافه كلياً أو جزئياً علي باقي المستحقين من أول الشهر الذي يتم فيه الإيقاف.
- وذلك بمراعاة القواعد السابق بيانها تفصيلاً في البندين 10 و 11 من أولاً .
- 7- يتابع تطور الدخل من مهنة لاتخاذ الإجراء المناسب وفقاً لما تقدم ، وذلك بطلب بيان عن الدخل في يناير من كل سنة ، وذلك علي أساس آخر إقرار ضريبي سابق علي هذا التاريخ ، ويتم تعديل النصيب المنصرف في ضوء البيان الجديد اعتباراً من أول يناير من السنة المقدم عنها البيان الجديد للدخل الصافي.

مثال رقم (2) :

بفرض أن الابن في المثال رقم " 1 " لم يكن قد التحق بعمل ولكنه كان يزاول مهنة قبل وفاة والدته ولم يكن قد استكمل في تاريخ وفاتها مدة خمس سنوات في مزاولة المهنة .

وفي تاريخ لاحق استكمل مدة الخمس سنوات في مزاولة المهنة وكان دخله الصافي من المهنة 700 جنيه .

وطبقاً لحدود الجمع بين المعاش والدخل من مهنة بعد استكمال خمس سنوات في مزاولة المهنة "100 جنيه فقط "

في هذه الحالة ورغم أن دخله الصافي من المهنة " 700 جنيه " يقل عن نصيبه المستحق في المعاش " 1200 جنيه " - إلا أنه يصبح غير مستحق الصرف ويتم إيقاف نصيبه كلياً اعتباراً من أول يناير من هذه السنة .

وذلك لأن الحد الأقصى للجمع بين المعاش والدخل من مهنة هو 100 جنيه ، بحيث إذا بلغ الدخل من المهنة 100 جنيه فأكثر لا يكون للمستحق الحق في صرف المعاش حتى ولو كانت قيمة المعاش تزيد على الدخل من المهنة .

ونظراً لأن الوالدة قد بلغ نصيبها المستحق الصرف 900 جنيه " 1 / 2 المعاش " فإن هذا النصيب يظل كما هو .

وعلى ذلك فإن المعاش المستحق الصرف من أول يناير يكون كما يلي :

المستفيد	النصيب المستحق الصرف
الابن	--
الوالدة	900 جنيه
الإجمالي	900 جنيه